

أ.د. علي الشبل | شرح مجموع الحديث على أبواب الفقه (43)

علي عبدالعزيز الشبل

بسم الله الرحمن الرحيم لله رب العالمين على نبينا وعلى اله واصحابه اجمعين. اما بعد فهذا المجلس الرابع والثلاثون في تدارس المجموع في الفقه والحديث الشيخ المجددي ابن عبد الوهاب رحمه الله تعالى - [00:00:00](#)

نحن واياكم في صلاة الاعذار مع الاعذار اربعة كذا جماعة في باب ما زلنا في باب الامامة نأتي بعد الى الاعذار باحكام الامامة واحكام بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين. والصلاة والسلام على اشرف الانبياء والمرسلين - [00:00:25](#)

نبينا محمد وعلى اله وصحبه اجمعين اللهم اغفر لنا ولشيخنا ولجميع المسلمين يا رب العالمين قال الشيخ المجدد محمد بن عبد الوهاب رحمه الله تعالى في كتاب مجموع الحديث على ابواب الفقه - [00:01:03](#)

في سياق الحديث على باب الامامة وللبخاري في حديث ابن الحويرث فليؤذن احدكما ولامكما ابركما وام ابن عباس في التهجد نعم قدم مالك ابن الحويرث واخوه رضي الله عنهما وهما - [00:01:20](#)

بني ليث قدموا على النبي صلى الله عليه وسلم فلبثوا عنده بضعا وعشرين ليلة قال فلما رأى اشتياقنا الى اهلينا قلبنا بالرجوع قال اذا حضرت الصلاة قال اذا حضرت الصلاة - [00:01:39](#)

فليؤذن احدكما ولامكما ابركما منه انهما اذا تقاربا في الحفظ العلم بالقرآن والعلم بالسنة ليتقارب في هذين الامرين في علمهم بالقرآن وعلمهم بالسنة فانه يقدم الاكبر سنا وهو تفسير لمعنى قوله - [00:02:03](#)

فان كانوا في العلم بالسنة سواء فاقدتهم هجرة. في رواية فاقدتهم سلما يعني اكبرهم سنا لان الذي هو اسن اسبق الى الاسلام من الذي الذي بعده واما النبي صلى الله عليه وسلم عبد الله ابن عباس في صلاة الليل - [00:02:30](#)

في الصحيحين لما بات ابن عباس عند خالته ميمونة فقام عليه الصلاة والسلام من اثناء الليل فقام معه ابن عباس الائتمام لصلاة النافلة صلاة الليل تشرع وتشرع جماعة ولاحمد وابي داود وغيرهما عنهما - [00:02:51](#)

ولاحمد وابي داود وغيرهما عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم من زار قوما فلا يؤمهم وليؤمهم رجل منهم هذا الحديث اخرجه احمد وابو داود الترمذي وصححه يا زار قوم فلا يؤمهم - [00:03:20](#)

وليؤمهم احدهم هذا محمول على غير اذنه فان اذنوا فانه يؤمهم ولا اشكال في ذلك وهو مفسر بما سبق في الحديث ليؤمن الرجل الرجل في الا باذنه ولا يجلس على تكرمته الا باذنه - [00:03:38](#)

عن ابي هريرة رضي الله عنه عن النبي صلى الله عليه وسلم قال لا يحل لرجل يؤمن بالله واليوم الآخر ان يؤم قوما الا باذنه ولا يخص نفسه بدعوة دونهم فان فعل فقد خانهم. رواه ابو داود باسناد حسن. وهذا يفسر - [00:04:02](#)

في السابق انه لا يؤمهم الا باذنه اي وهم راضون عن امامته واذا دعا الله عز وجل فلا يخص نفسه بالدعوة بل يدعو له ولهم فان خص نفسه بالدعوة من دونهم كان خائنا لهم - [00:04:23](#)

كيف يكون اماما لهم يصلون بصلاته يقتدون به وفي باب الدعاء يختص به من دونهم نعم وفي حديث عتبان رضي الله عنه كان يؤم قومه وهو اعمى عتبان ابن مالك الانصاري - [00:04:42](#)

هذا الذي كان يسكن في ناحية في المدينة طلب من النبي صلى الله عليه وسلم ان يأتي اليه يصلي في ناحية في بيته يتخذها مسجدا قدم النبي عليه وصلى له قال اين تحب ان اصلي لك - [00:05:01](#)

اشار اليه فقام وصلى معه المسلمون من حضروا صلاة نافلة ثم حبسهم على خزيرة يعني على عصيدة اكرم بها النبي عليه

الصلاة والسلام ما ذبح الذبايح وقعد القعدان على عصيدة - 00:05:20

ولا قال رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا ما هو بقديري ولا هو بحقي من تواضعه ومن تعليمه لنا الادب خفة النفس والتواضع

شمائله عليه الصلاة والسلام كان عتبان ابن مالك هذا يصلي - 00:05:40

في قومه لما كبر وعمي بصره ففيه جواز امامة الاعمى اذا كان اهلا وكفنا للامامة وعن ابي سعيد وابي هريرة رضي الله عنهما مرفوعا

الى النبي صلى الله عليه وسلم قال - 00:05:58

من استيقظ من الليل فايقظ امرأته فصليا ركعتين جميعا كتبنا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات رواه احمد وابو داود هذا الحديث

حديث ابي سعيد الخدري رضي الله عنه النبي صلى الله عليه وسلم قال من استيقظ من الليل وايقظ اهله - 00:06:17

ولو ان يرش عليها الماء فصليا يشعر انها صلي جميعا يكون هو الامام او صلي هو وصلت هي كل لوحدهم كتب من الذاكرين الله

والذاكرات رواية ها هنا من الذاكرين الله كثيرا والذاكرات - 00:06:38

رواه احمد وابو داود صححه يحنانا والحاكم فضيلة صلاة الليل وان الرجل يصلي باهله جماعة وعنه مرفوعا الى النبي صلى الله

عليه وسلم قال من توضأ فاحسن وضوءه ثم راح فوجد الناس قد صلوا اعطاه الله - 00:07:00

اجر من صلاها او حضرها لا ينقص ذلك من اجورهم شيئا رواه احمد وابو داود وغيرهما نعم هذا رواه احمد رواه ابو داود ورواه

النسائي ان من توطأ في بيته ثم راح الى المسجد - 00:07:25

غدا اليه ناويا ان يصلي معهم الجماعة فلما قدم واذا هم قد صلوا فرغت الجماعة كتب الله له بنيته التي نواها اجر هذه الجماعة التي

لم يدركها هذا ان العبرة ان العبرة بالنوايا والمقاصد - 00:07:42

وانها هي محل الثواب اولا وهي محل تضعيف ومضاعفة الثواب ثانيا نعم قال ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله

عليه وسلم قال اذا استأذنكم نساؤكم بالليل الى المسجد فاذنوا لهن - 00:08:05

هذي مسألة النساء الصلاة مع الجماعة جماعة لا تجب على النساء ان يؤدبن الصلاة مساجد وانما هي واجبة على الرجال المستطيعين

خرج المستطيعين الرجال غير المستطيعين اما محبوسين بالحبس او بالمرض - 00:08:28

او بالخوف هي واجبة ايضا على قل لي من بلغ اما من لم يبلغ وهي متأكدة في حقهم يتعودون عليها استصحابا لامرهم بالصلاة مروا

ابناءكم بالصلاة لسبع عليها لعشر النساء شهودهن الصلاة - 00:08:57

بين الاباحة والاستحباب قد منع النبي صلى الله عليه وسلم الاولياء ان يمنعن النساء الصلاة في المساجد لا تمنعن اماء الله مساجد

الله وبيوتهن خير لهن فهذا نهى للاولياء من ازواج واباء وغيرهم - 00:09:25

يمنع نساء الصلاة في المساجد وبيوتهن خير لهن اي من عموم المساجد مما يؤخذ منه ان صلاة المرأة في بيتها افضل من صلاتها في

المسجد ايا كان هذا المسجد ولو كانت الصلاة فيه - 00:09:50

فانه قاله عليه الصلاة والسلام ومسجد المدينة فيه المضاعفة بالف صلاة صلاتها في بيتها خير لها من صلاتها حتى عند الحجر الاسود

وعند الكعبة في الحرم المكي في عموم الحديث وبيوتهن خير لهن - 00:10:13

يكتب لها لها في بيتها في مكة صلاتها عند الحرم عند الكعبة واعظم في الحديث ها هنا اذا استأذنكم الى المساجد فاذنوا لهن والامر

هنا امر ارشاد ارشاد ليس امر وجوب - 00:10:35

لكن الممنوع ان تمنع المرأة صلاتها في المسجد متى تمنع في حالتين اذا خيف منها الفتنة او خيفت عليها الفتنة يمنع عندئذ من ظهور

ظهورها الى المساجد كأن يكون الزمان - 00:11:02

شر وبمنعها وليها حفاظا عليها او هي فيها شر فيمنعها وليها حفاظا للناس منها وكان الزبير بن العوام رضي الله عنه رجلا غيورا كان

يحب من اسماء بنت ابي بكر ان تصلي في البيت - 00:11:26

ولا تشهد الصلاة مسجد ولم يستطع منعها في نهى النبي عليه الصلاة والسلام عن ذلك وتحية لها بحيلة وهي انها خرجت في الليل

فتخبأ لها فلما جاوزته ولم تره لمس عجيزتها - 00:11:47

كأنه اجنبي منها وزوجها تركت رضي الله عنها الذهاب للمسجد بعد ذلك فقالت ان الناس قد فسدوا نعم قال ولمسلم عن ابي هريرة رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم - [00:12:15](#)

ايما امرأة اصابته بخورا فلا تشهد معنا العشاء الآخرة ايما امرأة اصابته بخورا وهو الطيب يتبخر به النساء يستخدمه بعد غسلهن من الدورة فلا تشهد معنا صلاة العشاء الآخرة. هنا ذكر العامة باخص او صافه - [00:12:35](#)

لان صلاة العشاء الآخرة اثرها النوم وهي تتجياً تتجمل وتتطيب لزوجها فنهاها ان تشهد الصلاة مع الجماعة وهي متطيبة والمرأة اذا تطيبت وخرجت من بيتها استشرفها الشيطان بل هي زانية حتى ترجع وتغسل عنها الطيب - [00:13:01](#)

وجاء في الحديث الآخر فيه نهى عن شهودها الصلاة مع الجماعة وهي متطيبة مثلها التزين تمنع منه المرأة المسلمة اذا فعلت ذلك حصلت نافلة بفعل محرم مثاله من تخرج ويخلو بها السائق تذهب تصلي مع الناس التراويح - [00:13:27](#)

او مشهد الجمعة والجماعة بها اجنبي عنها فاثمت وهي تريد ان تحصل طاعة ونافلة نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت لو ان رسول الله صلى الله عليه وسلم رأى من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد - [00:13:53](#)

كما منعت بنو اسرائيل نساها اخرجاه هذا الحديث في الصحيحين من فقه عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها يقول وقد عاشت بعد النبي صلى الله عليه وسلم نحو من سبع واربعين سنة - [00:14:15](#)

لو رأى النبي من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد ان يصلين فيهن المصلين فيها كما منعت بنو اسرائيل من المساجد فتنة بني اسرائيل كانت في النساء هذه الامة فتنتها في النساء وفي المال - [00:14:32](#)

فيها من فقهها ان التغيير والتغير في النساء اسرع قالت لو رأى الرسول من النساء ما رأينا لمنعهن من المساجد من ذلك خروجهن او متزينات بلباس الزينة او ما يحصل منهن في المساجد من اللغط - [00:14:56](#)

كثرة الكلام يريدنا الخير لكن يغفلنا عن كثير مما يحجبه او يمنعه نعم وفي حديث ابن عمر رضي الله عنهما عند احمد وغيره وبيوتهن خير لهن وصححه ابن خزيمة. نعم - [00:15:22](#)

هن خير لهن من المساجد هذا في اصل التشريع لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وبيوتهن خير لهن لكن خروجهن الى المساجد مندوب اليه يسمعنا الخير ويشهدنه ودعوة المسلمين بل كن يصلين معه عليه الصلاة والسلام - [00:15:43](#)

كان يأمر الرجال الا يبادروا بالانصراف حتى ما يتزاحموا ويتخالطوا عند الابواب وامر النساء بالمبادرة بخروجهن ورغب في صفوف النساء المتأخرة جعلها خير الصفوف وجعل شرها صفوفهن المتقدمة بعكس الرجال خير صفوفهن - [00:16:06](#)

الاول شر صفوف الرجال المتأخرة نعم ولابي داود وغيره عن ابي هريرة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال لا تمنعوا اماء الله مساجد الله وليخرجن تفلات - [00:16:34](#)

لا تمنعوا هذا نهى قوله هو ليخرجن تفلات اي غير متزينات ومتجملات ثياب التفلة ما ثياب التفلة؟ فيه ثياب مهنتهن لا تتعطر ولا تتجمل كأن مما ذكرت عائشة رضي الله عنها من تغير النساء ما يحصل بينهن من المجاورة - [00:16:51](#)

والمغايرة في اللباس حتى العبي تغيرنا فيها هذا سبب لقولها رضي الله عنها لو رأى ما النساء لمنعهن لما خرجنا غير تفلات انما متزينات متعطرات واقعات فيما نهى عنهن نهاه عنهن عليه الصلاة والسلام. نعم - [00:17:15](#)

قال ولاحمد وحسنه عن ام حميد الساعدي رضي الله عنها انها جاءت النبي صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله اني احب الصلاة معك قال قد علمت انك تحبين الصلاة معي وصلاتك في في بيتك خير من صلاتك في حجرتك - [00:17:41](#)

وصلاتك في حجرتك خير من صلاتك في دارك صلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك قومك خير من صلاتك في مسجدك في مسجدي سنده حسن نعم هذا - [00:17:59](#)

حديث رواه الامام احمد عن ام الصحابي الجليل الله عنهما فانها اتت النبي صلى الله عليه وسلم اسأله انها تحب ان تصلي معه ما يترتب عليها من صلاة خلف النبي عليه الصلاة والسلام وتعلمهن العلم - [00:18:16](#)

الخير فاذن لها النبي بذلك وقال صلاتك في بيتك خير خير منه صلاتك في حجرتك كلما بعدت عن الانظار كلما كان هذا افضل ولهذا

الصلاة في الفناء اكمل منها الصلاة في البيت - [00:18:41](#)

اكمل منهما الصلاة في حجرتها هذا من تشوف الشريعة وعنايتها بعد المرأة البعد الكثير عن الرجال وصلاتك في دارك خير من صلاتك في مسجد قومك وصلاتك في مسجد قومك خير لك من صلاتك في - [00:19:02](#)

مع ان الصلاة في مسجد النبي مضاعفة لكن خيرها بان صلاتها في مسجدنا الاقرب الى بيتها من صلاتها في مسجده هذي خصوصية في كنان المرأة وقرارها في بيتها وعدم بعدها عنه - [00:19:22](#)

نعم وعن ابي موسى رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان اعظم الناس اجرا في الصلاة ابعدهم اليها ممشى فابعدهم رواه مسلم هذا الحديث حديث ابي موسى - [00:19:42](#)

الخطى الى المساجد ان الخطى الى المساجد فيها الاجور العظيمة فيتوضأ المتوضئ في بيته ثم يخرج لا يخرج الى المسجد الا الصلاة الا كان بكل خطوة يخطوها حسنة كل خطوة يضعها تحط عنه - [00:19:58](#)

هذا يدل على ماذا على فضل الخطى الى المساجد سبق لنا ان بني سلمة ارادوا ان ينتقلوا الى فسحة قريبة من المسجد من الخرج وسمع بذلك النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:21](#)

قال بني سلمة دياركم تكتب اثاركم ولما سئل عليه الصلاة والسلام في الحديث ها هنا عن اعظم الاجور قال ابعدهم عن المساجد خطى اي اثارا وممشى يحصل لهم بذلك الاجر - [00:20:39](#)

هذا يشمل من مشى على رجله او مشى على الدواب او السيارات ليصل الى المسجد ويصلي مع اهله وعن ابي بن كعب رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال - [00:21:00](#)

صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده وصلاة الرجل مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل وما كانوا اكثر فهو احب الى الله عز وجل. رواه احمد وابو داود وصححه ابن حبان - [00:21:16](#)

حديث ابي ابن كعب ابي المنذر رضي الله عنه استحباب تكثير الجماعة قالوا كلما كانت الجماعة اكثر كلما كانت الصلاة معهم افضل قال عليه الصلاة والسلام صلاة الرجل مع الرجل اذكى من صلاته وحده - [00:21:31](#)

ازكى يعني اعظم اجرا صلاة الرجل مع الرجلين اذكى من صلاته مع الرجل وما كانوا اكثر فهو احب الى عز وجل اذ رواه احمد وابو داود والنسائي وصححه ابن حبان والحاكم - [00:21:52](#)

صححه ابن السكن والعقيلي فيه استحباب كثرة الجماعة وبه فضل المسجد العتيق الكبير على غيره لكثرة الجماعة فيه ولامر اخر العبادة الله جل وعلا فضل بيته العتيق ان اول بيت وضع للناس ذا الذي ببكة - [00:22:10](#)

والمسجد العتيق اي الذي عبد الله عبد الله فيه مدة طويلة كان فيه هذا الفضل وهذا الاجر نعم وعن ابي وعن ابي امامة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:22:39](#)

ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذانهم العبد الابق حتى يرجع. وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط. وامام قوم ولهم له كارهون. قال الترمذي حسن غريب هذا الحديث مقال ظعف لكن لبعض الفاضل شواهد فعن ابي امامة الباهي سدي ابن عجلان رضي الله عنه - [00:22:56](#)

قال قال النبي صلى الله عليه وسلم ثلاثة لا تجاوز صلاتهم اذانهم الاذن فوق ولا تحت؟ الاعلى لان الصلاة من العمل الصالح والعمل الصالح يرفع الى من يصعد الكلم الطيب والعمل الصالح - [00:23:27](#)

يرفعه قوله لا تجاوز صلاتهم اذانهم من باب الوعيد الوعيد العبد الابق حتى يرجع العبد من اسياده وامرأة باتت وزوجها عليها ساخط غضبان عليها بحق مهوب بغير وجه حق فهذه لا تقبل صلاتها - [00:23:49](#)

لا تتجاوز صلاتها اذان اي لا يقبل صلي وليس لها اجر وامام قوم وهم له كارهون. اما هم لامامته وحديث الوعيد السلف الصالح لهم فيها طريقة وهي انهم يمرونها كما هي لا يفسرون الوعيد الذي جاء فيها - [00:24:19](#)

لان تفسير الوعيد يضعفه قللوا هيئته في النفوس كانوا يجعون الوعيد على بابه لا يفسرونه تبقى النفوس منه في خوف وفي وجل تجاوزونه اذا فصل هذا الوعيد استسهلت النفوس هذا - [00:24:43](#)

توعد عليه بانه يحتمل كذا ويحتمل كذا نعم وعن عائشة رضي الله عنها قالت كانت لنا حصيرة نبسطها بالنهار ونحتجرها بالليل صلى فيها رسول الله صلى الله عليه وسلم فسمع المسلمون قراءته فصلوا بصلاته - [00:25:09](#)

فلما كانت الليلة الثانية كثروا فاطلع اليهم صلى الله عليه وسلم فقال اكلفوا من الاعمال ما تطيقون فان الله لا يمل حتى تملاوا رواه احمد وهذا في الامامة الاهتمام بالامام وان لم يرى الامام كله - [00:25:29](#)

فهذه الحصيرة كانوا يفتروشونها في النهار يجلسون عليها يحتجرونها في الليل هذي حجرة معنا فاصل وسائر فلا يرون منه الا جزءه العلوي عليه الصلاة والسلام فصلى ناس بصلاته ليلة وثنتين وثلاث وامتنع - [00:25:47](#)

الليالي الباقية عنهم لان لا تفرض عليهم ولي يعتاد من الاعمال ما يطيقون ويألفون لان الله لا يمل حتى يمل هذا في صلاة الليل وفيه الائتمام صلاة الليل وان لم يعلم الامام بانتظام من وراءه - [00:26:10](#)

ولهذا في صلاة الامامة يمكن تأتم بامام وهو لا يدري بك او لم ينوي الامام في اول الصلاة بك كما فعل ابن عباس مع النبي عليه الصلاة والسلام اولاً كما فعل هؤلاء باهتمامهم بالنبي صلى الله عليه وسلم ثانياً ثم لما علم اقرهم - [00:26:34](#)

لكنه خشي ان تفرض عليهم وان يتكلفوا فلا يطيقون نعم عن سلمة بن الاكوع رضي الله عنه انه كان يتحرى الصلاة عند الاسطوانة التي عند المصحف قال رأيت النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها. اخرج - [00:26:56](#)

ولمسلم ان سلمة كان يتحرى موضع مكان المصحف يسبح فيه وذكر ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يتحرى ذلك المكان نعم هذا هذان الحديثان فيه صلاة النبي عند الاسطوانة التي عند المصحف. اي مصحف يا عبد الله بن مسعود - [00:27:17](#)

اي مصحف اول وش هي الاسطوانة الاسطوانة هي العمود الاسطوانة جعلت بعد عهد النبي عليه الصلاة والسلام فقد كانت عمد المسجد من جذوع النخل هذا المصحف مصحف عثمان يسمى عند العلماء بالمصحف الامام - [00:27:45](#)

فان عثمان لما استنسخ لما كتب المصاحف استنسخ منها خمسا فمصحف عنده مصحف في المدينة في مكة في الشام البصرة والخوف وكم ذي خمسة مصحف المدينة كان في صندوق عند هذي - [00:28:13](#)

تسمى باسطوانة الرحمة يقول انس وسلمة رضي الله عنهما كان النبي صلى الله عليه وسلم يتحرى الصلاة عندها وهم يتأسون به سبب التحري عندها مبهم في الحديث فاما انها اسطوانة يصلي عندها - [00:28:37](#)

وربما الف لان الفضل واحد في مسجده عليه الصلاة والسلام وعند اقامة الجماعة الفضل للصف الاول على الصف الثاني نعم وعن عبد الحميد ابن محمود قال صليت خلف امير من الامراء فاضطربنا الناس فصلينا بين الساريتين - [00:29:01](#)

فلما صلينا قال انس بن مالك رضي الله عنه كنا نتقي هذا على عهد رسول الله صلى الله عليه وسلم رواه الخمسة الا ابن ماجة واسناده ثقات. هذي مسألة الصلاة بين السواري - [00:29:23](#)

بين العمدة كانوا يتقونها على عهده عليه الصلاة والسلام في هذا الصلاة بين السواري مكروهة ما هي بحرام قولهم نتقيها ان هذا من ارشاد النبي عليه الصلاة والسلام لماذا؟ لان السواري تقطع ماذا - [00:29:39](#)

تسوية الصفوف واعتدالها واستقامتها مقصود لمشابهة المسلمين في صلاتهم ملائكة الله عليهم السلام صلاتهم عند ربهم لكن اذا احتاجوا اليها من شدة الزحام او من الضيق تزول هذه الكراهة شدة الحاجة بحاجة اليها مع الزحام - [00:30:03](#)

اما من غير زحام فلا يصلى بينها يبقى مسألة الحرم المكي لا يناله ذلك لان الصفوف فيه دائرية كذلك اذا كان ما بين الساريتين طويلاً الان بين العامودين يستوعب صفاً او نحوه - [00:30:30](#)

تزيل الكراهية الكراهية بذلك نعم وعن المغيرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم لا يصلي الامام في مقامه الذي صلى فيه المكتوبة حتى يتنحى عنه - [00:30:55](#)

رواه ابو داود ولكن قال احمد لا اعرف ذلك عن غير علي نعم الحديث جاء من رواية علي ومن جاء وجاء من رواية المغيرة ابن شعبة رضي الله عنهما في نهى النبي صلى الله عليه وسلم الامام - [00:31:12](#)

ان يصلي في موضع صلاته حتى يتنحى لماذا؟ لان لا توصل النافلة بالفريضة من الحديث لا يصلين الرجل في مكانه حتى يتكلم او

ينتقل تكلم يدخل فيه ماذا تسبيحات والتهليلات - 00:31:29

ينتقل هذا معنى يتنحى حتى ما توصل النوافل فريضة فقط يظن انها منها نرى من الاعاجم انه مجرد ما يسلم الامام يقومون يتنفلون في موضعهم يأتوا بالاوراد فاني وجدتهم يأتون - 00:31:52

اذكار الصلاة متى؟ بعد الانتهاء من نوافلها هذا عين ما نهى عنه النبي عليه الصلاة والسلام حذرنا منه قول الامام احمد لا اعرفه الا من حديث علي كأنه يوهن هذه الرواية - 00:32:16

حديث المغيرة ابن شعبة بان الامام احمد بهذا يضعفها والحديث رواه ابو داود رواه ايضا ابن ماجة لكن فيه انقطاع بين عطاء الخرساني الذي يروي عن المغيرة ابن شعبة فانه لم يدركه على المشهور عند العلماء - 00:32:35

وقول الامام احمد لا اعرفه الا من حديث علي هذا من العلل الخفية التي يريد بها العالم الكبير الجهد مثله اذا سئل عالم من علماء الحديث عن حديث فقال لا اعرفه - 00:32:58

وعالم حافظ فهو اشعار باعلاله العلة الخفية مثله قول بعض الكبار ائمة الحديث هذا الحديث لا يعجبني ترى ما هو معنى لا يعجبني انه ما جاز لي ولا جا على هواي - 00:33:15

ايعجبني اي لعة خفية لم يستطع هذا المحدث اظهارها صابغ الان الذهب فيلمسه يقول لا ولا يعلمك ما الذي فيه هذي العلة الخفية قالوا هي حاجة يجدها العالم في نفسه لا يستطيع ان يعبر عنها - 00:33:33

يرد بها هذا الامر واما العلة الظاهرة فانهم ينصون عليها اما في السند ولا في المتن اكثر العلل الاسانيد والمتون علل المخالفات رجال بعضهم بعضا او مخالفة بعضها بعضا نعم - 00:33:57

عن ابي هريرة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ايعجز احدكم اذا صلى ان يتقدم او يتأخر او عن يمينه او عن شماله رواه احمد وابو داود وقال يعني في السبحة - 00:34:19

السبحة يعني في النافلة لا يصلي النافلة في موضع الفريضة حتى يتكلم او ينتقل وذلك لانه اذا الف ان يصلي النافلة محل الفريضة قبل كلامه وانتقاله استشعر ذلك على مدى الايام - 00:34:34

الدوام الفعلي ان هذه النافلة تبع للفريضة ويجعلها في حكمها من حيث الوجوب هنا امره يتنحى يمنا او يسرى ويتقدم او يتأخر صلى الله عليه وسلم مع انه حثنا ان نجعل نوافلنا اين - 00:34:54

اجعلوا من صلاتكم في بيوتكم ولا تجعلوا بيوتكم قبورا اخذ العلماء منه ان المقابر لا يصلى فيها نعم قال رحمه الله باب صلاة اهل الاغفار. باب صلاة اهل الاغفار - 00:35:12

متنوعة عند العلماء جماعها في اربعة اعذار الاول السفر فهو عذر في ترك الجماعة في جمع الصلاتين في قصرها الرباعية عذر السفر هو العذر الوحيد الذي تجمع فيه الصلاة وتقصر - 00:35:34

العذر الثاني المطر وهو عذر في جمع الصلاتين قصر المطر ضابطه هو المطر النازل ببيل الثياب او المطر الذي كن في الارض يخوضون فيه يصيبهم الطين ودحوا هؤلاء مأذون لهم بماذا؟ بجمع الصلاتين - 00:35:59

ادراكا لاجر الجماعة واداء للصلاة جماعة بهذا العذر ويجمع بين المغرب والعشاء خاصة في ريح باردة او مطر ببيل الثياب ولو كان طريقه الى مسجد تحت الصباط العذر الثالث المرض - 00:36:29

اذا سفر ومطر ومرض ان المرض سبب لي جمع الصلاة فيه عن الجماعة العذر الرابع الخوف خوف من ان يصلي ما في امان هذا معذور له بان يجمع الصلاتين يجمع بين الصلاتين معذور له ايضا بترك الجماعة اذا كان باعته الخوف - 00:36:51

الخوف اوسع المذاهب في ذكر انواعه الحنابلة خوفا على نفسه على ولده على طعامه على ماله حتى قالوا ان الخبز اذا شب الماء النار بالتنور وخاف ان تبرد جاز ان يصلي - 00:37:23

فيه ذهاب لبعض ماله توسعوا رحمهم الله هذي جماع الاعذار تركي الجماعة جمع بين الصلاتين نعم عن ابن عمر رضي الله عنهما عن رسول الله صلى الله عليه وسلم أنا انه كان يأمر المنادي في نادي بالصلاة - 00:37:40

ثم ينادي ان صلوا في رحالكم في الليلة الباردة وفي الليلة المطيرة في السفر مخرجاه نعم كان يأمر المنادي المؤذن ينادي في الصلاة لان النداء اعلام بدخول وقتها كان يأمره - [00:38:07](#)

المطيرة فيها مطر ليلة ما هو في النهار او الليلة الباردة فيها برد ان يقول صلوا في رحالكم عذرهم عن ترك ماذا ترك الجماعة وقوله في الليل المطيرة هو وجه اختيار الحنابلة ان - [00:38:25](#)

الجمع بين المغرب والعشاء المطر يكون في الليل ما في صلاة النهار لان الحديث في الليلة المطيرة وذهب العلماء الى جوازها في النهار اذا وجدت العلة المطر الذي يبيل الثياب - [00:38:49](#)

والبرد لهذا قالوا يجمع بين المغرب والعشاء خاصة لهذا الحديث في ليلة المطيرة في ريح باردة مطر يبيل كان شيخنا الشيخ ابن باز يرجح هذا انه اذا وجدت العلة في النهار - [00:39:13](#)

برد مطر النازل جاز الجمع فيها بين الظهر والعصر نعم ولمسلم عن جابر رضي الله عنه قال خرجنا مع رسول الله صلى الله عليه وسلم في سفر فمطرنا وقال من شاء منكم فليصلي في رحله - [00:39:32](#)

من شاء منكم فليصلي في رحله عذرهم عن الجماعة ان يصلوا في رحالهم اثر عليهم المطر الصلاة لا تسقط عن المسلم بحال ما دام عقله يدرك يسقط عنه اذا زال عنه عقله - [00:39:54](#)

نعم وللبخاري عن ابن عمر رضي الله عنهما انه اذن بالصلاة في ليلة ذات برد وريح ثم قال الا صلوا في الرحال في الرحال ثم قال ان رسول الله صلى الله عليه وسلم كان يأمر المؤذن اذا كانت ليلة ذات برد ومطر - [00:40:17](#)

يقول الا صلوا في الرحال اذا صلاة في الرحال اذا وجد البرد واذا وجد المطر. اما مجرد الريح برد فلا وعلى هذا ينزل حديث ابن عمر في ليلة برد وريح - [00:40:36](#)

ان الريح في الليالي الباردة يزيد من البرد الدول الباردة يقيسون الحرارة مع الهواء والحرارة بدونها اذا وجد الريح مع البرد الذي يحركه يزيد فيه اذن لهم بترك ترك الجماعة ولا يؤذن لهم بترك الصلاة بالكلية - [00:40:56](#)

نعم وفي حديث عتبان رضي الله عنه تكون الظلمة والسيول وانا رجل ضرير البصر ذكر في رغبته للنبي عليه الصلاة والسلام ان يصلي له في بيته قال انه تكون الظلمة اي في الظلام الليل - [00:41:23](#)

الشعبان والادوية وانا رجل ظرير البصر اي لا اري اه صلى له النبي في موضع في بيته اتخذ بعد ذلك مسجدا دل على ان من موانع اجابة صلاة الجماعة الظلام - [00:41:42](#)

الذي يكون معه مطر او برد نعم عن ابن عباس رضي الله عنهما انه قال لمؤذنه في يوم مطير اذا قلت اشهد ان لا اله الا الله اشهد ان محمدا رسول الله - [00:42:02](#)

فلا تقل حي على الصلاة قل صلوا في بيوتكم قال فكأن الناس استنكروا ذاك فقال اتعجبون من ذا؟ قد فعل ذا من هو خير مني؟ يعني النبي صلى الله عليه وسلم ان الجمعة عزمة واني كرهت ان اخرجكم - [00:42:18](#)

فتمشوا في الطين والدحط اخرجاه العباس رضي الله عنهما قال لمؤذنه اذا قلت اشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا رسول الله فلا تقل حي على الصلاة وصلوا في رحالكم - [00:42:34](#)

ذلك شدة المطر فلما استنكر الناس ذلك قال فعله النبي صلى الله عليه وسلم الا يحرجكم الا يحرج امته قال ان الجمعة اي الاجتماع صلاة الجماعة هي الجمعة الجمعة عزمة - [00:42:51](#)

عزمه اذا لم يوجد ما فيها او يضعفها ولهذا اثر عنه انه يقول صلوا في رحالكم كما لو كانت السيول جارية الامطار تصب صبا باطلة يصعب خروجه من المساجد - [00:43:13](#)

يودونها في رحالهم جاء ايضا من وجه ثاني انه يؤذن الاذان كاملا اذا قال حي على الصلاة حي على الفلاح نادى صلوا في رحالكم صلوا في بيوتكم صلوا في اماكنكم - [00:43:33](#)

وليس في قوله صلوا في رحالكم او بيوتكم لفظا متعبدا به بذاته انما ما يدل عليه هذا اللفظ عن ابن عمر رضي الله عنهما مرفوعا الى

النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:43:50](#)

إذا كان أحدكم على الطعام فلا يعجل حتى يقضي حاجته منه وإن أقيمت الصلاة من ترك جماعة حضور الطعام لهذا جاء عن ابن عمر إذا أقيمت إذا حضرت إذا أقيمت العشاء وحظر العشاء فابدأوا بالعشاء - [00:44:09](#)

ها هنا إذا كان أحدكم في حضرة طعام فلا يعجل حتى يقضي منه نهمته منه الحديث الذي يأتي في مسلم لا صلاة حضرة الطعام هذا النفي نفي للكمال إذا كان يشتهي - [00:44:33](#)

هذا ما نص عليه الفقهاء بقولهم ولا صلاة بطعام يشتهي فإن لم يشتهي حضور الطعام وعدمه سواء نعم ولمسلم عن عائشة رضي الله عنها مرفوعا إلى النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:44:50](#)

لا صلاة بحضرة الطعام ولا هو يدافعه الأخبثان كذلك إذا كان يدافعه الأخبثان والغباط لأن قلبه وخاطره ينشغل بالمدافعة عن أداء الصلاة حصل ما يقال مدافعة مخبئين وهما البول والغائط على حالتين - [00:45:11](#)

الحالة الأولى أنه يدافع مدافعة يسيرة ويعقل صلاته الصلاة هنا صحيحة مع كراهتها الحالة الثانية يدافع الأخبثين ولا يعقل من صلاته شيئاً يسيراً منها صلاته عندئذها هنا محرمة لم يمثل أمر النبي عليه الصلاة والسلام - [00:45:36](#)

حيث أن الصلاة مقصودها أن تعقلها وتخضع وتطمئن فيها هذا في الأخبثين طيب الريح على هذا الأمر عند الناس الغازات أما مدافعة يسيرة فتصح مع الكراهة تشتد الكراهة باشتداد المدافعة - [00:46:04](#)

وأما أن تكون الصلاة إذا كانت المدافعة كثيرة مشغلة عن عن أداء الصلاة وقال أبو الدرداء من فقه المرء إقباله على حاجته حتى يقبل على صلاته وقلبه فارغ. رواه البخاري - [00:46:27](#)

بفقه المرء إقباله على حاجته أي ما يشتهي طعام أمر حتى إذا قبل على صلاته لا يكون منشغل الخاطر الذهن إلى حوائجه إنما قلبه فارغ إلا من الصلاة. وفراغ القلب هنا بمعنى - [00:46:46](#)

إقباله على الصلاة إلا ينشغل بأمر يشغله عنها وله عن أنس رضي الله عنه قال رجل من الأنصار إنني لا أستطيع الصلاة معك وكان رجلاً ضخماً هذا عذر في ترك الصلاة إذا كان يصعب عليه الحركة لضخامة جسمه - [00:47:09](#)

شحمه هذا يعذر في ترك الصلاة لأن الصلاة تحتاج إلى تكرار لا يستطيع الصلاة معك وكان رجلاً ضخماً فاذن له النبي عليه الصلاة والسلام هذه تدخل في إسقاطات وجوه جماعتي على الرجال - [00:47:32](#)

الطعام يدافع الأخبثين كذلك إذا كان لا يستطيع الحركة كذلك إذا كان المطر كثير وريح باردة هذي تسقط الجماعة عن عن الرجل نعم وله عن ابن جريج قال أخبرني عطاء سمع جابر بن عبد الله رضي الله عنه قال قال النبي صلى الله عليه وسلم من أكل -

[00:47:53](#)

من هذه الشجرة يريد الثوم فلا يغشانا في مساجدنا. قلت ما يعني به؟ قال ما أراه يعني إلا نية يعني الثوم النية التي لم يطبخ ينقطع رائحته كذلك البصل إذا لم يطبخ - [00:48:24](#)

ذلك الكراث فإذا وجد ثوم أو حلبة أو بصل لا رائحة له أن العلة المانعة قد زالت العلة ماذا الرائحة الكريهة المستكرة التي يستكرها المصلون يتأذى منها المؤمنون والملائكة تتأذى مما يتأذى منه بنو آدم - [00:48:45](#)

نعم وفي رواية من أكل ثوماً أو بصلاً فليعتزل مسجداً وليقعد في بيته ثم ذكر قصة قصة القدر وقال قل فاني أناجي من لا تناجي نعم من أكل من الثوم أو البصل أو كل ما له رائحة تنبعث من أكله - [00:49:12](#)

فانه مأمور باعتزال مسجد النبي عليه الصلاة والسلام الجماعة قال وليقعد في بيته تأكيد يعني مأذون له بترك الجماعة لئلا يترتب عليه أذى في قصة القدر لما طبخت فيه هذه الأشياء - [00:49:35](#)

قال الصحابي كل فاني أناجي من لا تناجي الرسول ما أكل لانه يترتب عليه الرائحة المنبعثة فيه أن هذا في النية الذي تبقى رائحته. فإذا زالت رائحته أما بطعام آخر - [00:49:55](#)

يذهب ويقطع الرائحة أو بطبخه العذر لأن الأحكام هنا معللة والحكم يدور مع علته وجوداً وعدمها غيرها من المباحات مما له

رائحة الحلبة ما جاءت في الحديث اذا كانت رائحة لها رائحة نعم - [00:50:16](#)

الفجل الكراث من باب اولى تعاطى محرما له رائحة الخمر او الدخان له عطبة رائحة كريهة كذلك هذا ممنوع من جماعة وهو اثم

شهدها عاص لله تؤذن الملائكة عباد الله مستوجبا - [00:50:39](#)

الدعاء منهم عليه نعم وله عن انس رضي الله عنه مرفوعا الى النبي صلى الله عليه وسلم قال من اكل من هذه الشجرة فلا يقربن فلا

يقربنا او لا يصلين معنا - [00:51:08](#)

اللهم صلي وسلم ولهما عن ابن عمر رضي الله عنهما فلا يأتين المساجد ولمسلم عن جابر رضي الله عنه فلا يقربن مسجدا فان الملائكة

تتأذى مما يتأذى منه بنو ادم. نعم. تتأذى الملائكة مما يتأذى منه بنو ادم. فلو اكل من هذه الشجر - [00:51:24](#)

او الطعام الذي له رائحة كريهة انه يؤذي ملائكة الله كما يؤذي عباد الله هو انما جاء للمسجد وش يبتغي يبتغي اجرا يبتغي مثوبة

فيرجع بالوزر والاثم المخالفة ولاذية عباد الله من الملائكة ومن المؤمنين - [00:51:45](#)

وترك المغيرة رضي الله عنه وقد اكل ثوما وقال ان لك عذرا صحيح رواه ابو داوود. نعم انا في ولايته يؤاخذ من ترك الجماعة وقال

لي من اكل الثوم ان لك عذر - [00:52:09](#)

طيب اللي يحط عشاءه عند الصلاة هذا تعمد تركها والله يعلم نيته مطية او يتعمد يأكل من البصل من الثوم ومن ذوات الروائح

المستكره الا يصلي مع الجماعة هذا ايضا اثم - [00:52:28](#)

في نيته الاثم واستصرخ ابن عمر رضي الله عنهما على سعيد بن زيد رضي الله عنه ويتجمر للجمعة فاتاه وترك الجمعة نعم استصرخ

ابن عمر اي نادى بصوته صارخا على سعيد بن زيد - [00:52:50](#)

وهو الجمعة فاتاه ترك الجمعة تركها ليش استصرخ ابن عمر له يحتمل انه تصرخه لحاجته وفي هذا انه يترك الصلاة اذا كان في

نفعة اخيه وحاجته كرجال الدفاع المدني اسعاف - [00:53:13](#)

وامثالهم مأذون لهم بترك الجماعة لا يصلونها مع الناس لانهم منشغلون بنفعة الناس مثله الحديث قد هممت ان امر بالصلاة فتقام ثم

اخالف رجال معي معهم حزم من نار ما صلوا مع الجماعة - [00:53:49](#)

احتساب الانكار وتتبع هؤلاء الذين لا يصلون مع الجماعة نعم حراس الامن نوعين حراسة لا تفوتوا بالصلاة فيجب ان يشهدوها

وحراسة تفود بالصلاة هؤلاء مأذونون بها نقف على السفر السفر - [00:54:17](#)

وحديثه ان يجعلها بدء الدرس القادم في شي يا اخواني الا وقت الصلاة هذا قارون عجيب ذا اذا كان القانون لا يأتي الا وقت الصلاة

فلا يترك الجماعة لاجله ان هذا شيء نفسي - [00:54:43](#)

اما عنده قولون دائما في صلاته بترك الجماعة الصلاة بحضرة الطعام في حضرة طعام يشتهي كان الطعام يشتهي متطلع له مأذون

ويترك الصلاة يترك جماعة فقط اما اذا كان الطعام ما يشتهي - [00:55:11](#)

شبعان او نوعا ما ما يرغبه لا يؤذن له بشرط من جهة العمل والعمل يستدعي ذلك نعم. اما الزم العمل لا يستدعي ذلك لا لا يطيع

المخلوق معصية الخالق صلى الله وسلم على نبينا محمد وعلى اله واصحابه - [00:55:42](#)